

## التعامل مع نسخة المؤلف

أ. د. حسين نصار\*

ليس شيئاً جديداً أن أعلن أن الهدف الجوهرى من التحقيق هو الوصول إلى الصورة التى خرج عليها الكتاب من يد مؤلفه أول ما خرج . فإن تعذر ذلك - وهو إيذان بأول خطأ الإخفاق - فأقرب صورة إليها . والسبيل الأساسى إلى ذلك حسن قراءة المخطوط ، ودقة المقابلة على النسخ ، وشمول رصد الاختلافات .

قد يضاف إلى ذلك تيسير الاطلاع على الكتاب باتباع علامات الترقيم ونظم الطباعة ؛ وتيسير فهمه بالتعليق الذى يقربه من قارئ العصر الذى نحن فيه ؛ وتيسير الإفادة منه بالكشافات الدقيقة الشاملة التى تلحق به ؛ فأقول : كل ذلك حق ، ولكنه غير محتوم للهدف الجوهرى ، وإن التزمه محققو اليوم أو التزموا كثيراً من عناصره ؛ لجذب القارئ المعاصر .

من أجل ذلك فرض العلماء القدامى على الرواة والعلماء المعاصرين الأمانة التى لا يتسلل إليها أى شىء من التهاون .

وكان من المظنون أننا إذا عثرنا على نسخة المؤلف من أى كتاب حُسم الأمر ، وما على المحقق إلا أن يلتزم بكل ما جاء فيه التزاماً تاماً ودقيقاً . فإذا كان يريد التعليق على شىء فليديه الحواشى ، يستطيع أن يقول فيها ما شاء ، غير أن كثيرين نصحوا بعدم الإسراف فيها . ومع ذلك فقد كان الأمر موضع جدل وخلاف .

ويحسن أن أبدأ بتعريف المراد بعبارة (نسخة المؤلف) ؛ فإنها لا تطلق على نوع معين من الكتب ، وإنما تشتمل ما يلى :

١ - الكتاب الذى دونه المؤلف بيده وخطه .

٢ - الكتاب الذى أشار المؤلف بتدوينه .

٣ - الكتاب الذى أملاه على أحد تلاميذه .

٤ - الكتاب الذى أجازته .

ويجب أن يكون فى الأنواع الثلاثة الأخيرة تعليقات بخط المؤلف تثبت حالتها .

(\*) أستاذ الأدب العربى بجامعة القاهرة ، ومقرر اللجنة المشرفة على مركز تحقيق التراث بدار الكتب المصرية .

ومع ذلك ، ليس الأمر بالبساطة التي يوحي بها هذا الكلام ؛ لأن من المؤلفين - المعلمين بخاصة - من كانوا يملون كتبهم على حلقات الدرس ، ويغيرون ما يلقون من سنة إلى أخرى . مثال ذلك كتاب «جمهرة اللغة» لابن ديد (محمد بن الحسن ٢٢٣ - ٣٢١ / ٨٣٨ - ٩٣٣) قال عنه النديم : مختلف النسخ ، كثير الزيادة والنقصان ؛ لأنه أملاه بفارس ، وأملاه ببغداد ، من حفظه . وقال : وآخر ما صح من النسخ نسخة أبي الفتح عبدالله بن أحمد النحوي ؛ لأنه كتبها من عدة نسخ ، وقرأها عليه .

ومن المؤلفين من أصدر نسختين : صغرى وكبرى من كتابه ، مثل : كتاب «النوادر» ليونس بن حبيب (٩٤ - ١٨٢ / ٧١٣ - ٧٩٨) ، و«سر صناعة الإعراب» لعثمان بن جنى (٣٩٢ / ١٠٠٢) ، ومن أصدر ثلاث نسخ ، مثل على بن أبي الفرج البصرى (٦٥٩ / ١٢٦١) فى حماسته البصرية .

ومن المؤلفين من عثرنا على مسودة كتابه ومبيضته ، ومن عثرنا على المسودة فقط ، أو أن القدر لم يمهل المؤلف لمبيض كتابه . وعرف عبدالسلام هارون بالاثنين ، وبالطريق إلى تمييز كل منهما . فذكر أن المراد بالمسودة «النسخة الأولى للمؤلف قبل أن يهذبها ويخرجها سوية ، وأما المبيضة فهى التى سُوِّيت وارتضاها المؤلف كتابا يخرج للناس . ومن اليسير أن يعرف المحقق المسودة بما يشيع فيها من اضطراب الكتابة ، واختلاط الأسطر ، وترك البياض ، والإلحاق بحواشى الكتاب ، وأثر المحو والتغيير . . إلى أمثال ذلك .

وعلى الرغم أن كل هذه الأنواع وصلت إلينا من المؤلف ، وبخطه أحيانا ، فإن التعامل معها يختلف .

فالنسخ المتغايرة التى تصل إلينا منها ، إن كانت متباينة تباينا بعيدا يدل على أن المؤلف أصدر أو أملى اثنتين مختلفتين ، كان واجب المحقق أن يحقق كل واحدة منفصلة عن الأخرى ، وإن انتفع بها فى التحقيق انتفاعه بالمصادر الأخرى .

وإذا وصلت إلينا مبيضة الكتاب ومسودته معا ، اتخذنا من المبيضة أمّا للتحقيق لا نحيد عنها . ويستعان بالمسودة لتوثيق قراءتنا وتصحيحها .

وإذا وصلت المسودة فقط ، يقول عبدالسلام هارون : «ومسودة المؤلف - إن ورد نص تاريخى على أنه لم يخرج غيرها - كانت هى الأصل الأول [الأم] ، مثال ذلك ما ذكره ابن النديم [محمد بن إسحاق ٤٣٨ / ١٠٤٧] من أن ابن دريد صنع كتاب «أدب الكاتب» على

مثال كتاب ابن قتيبة [عبدالله بن مسلم ٢١٣ - ٢٧٦ / ٨٢٨ - ٨٨٩] ، ولم يجرده من المسودة . وإن لم يرد نص كانت في مرتبة النصوص الأولى ، ما لم تعارضها المبيضة فإنها تجبها<sup>(١)</sup> .

وقال د . شوقي ضيف : «لا نترك نسخة المؤلف إلا إذا ثبت لنا أنها كانت مسودة لكتابه عدل عنها ، وأدخل عليها زيادات مختلفة . وكذلك إذا كثرت فيها الخروم ، أو كثر المحو والتآكل . وحينئذ نقدم عليها نسخة أحد تلاميذه»<sup>(٢)</sup> .

وأرى أننا - إذا لم تصل إلا المسودة - وجب اتخاذها أما للتحقيق ، والالتزام بها ، مهما كانت حالتها إلا إذا تعذرت قراءتها ، وسواء أكان هناك خبر أن المؤلف بيض كتابه أم لم يكن .

ولكن ما مدى الالتزام بنسخة المؤلف ، وهل يختلف الالتزام بالمبيضة عنه بالمسودة ؟ أما المسلمون الأولون فقد التزموا بنسخة المؤلف (أو روايته) التزاماً تاماً ما دامت صحيحة . ثم وقع الاختلاف بينهم إذا وقع فيها لحن أو تحريف .

فذهب جماعة إلى الإبقاء على الخطأ ، ونقل الكتاب أو الرواية كما وصل إلينا ، مثل محمد بن سيرين (٣٣ - ١١٠ / ٦٥٣ - ٧٢٩) ، وأبي معمر عبدالله بن سخبيرة ، وثلعب (أحمد بن يحيى ٢٠٠ - ٢٩١ / ٨١٦ - ٩٠٤)<sup>(٣)</sup> .

رؤى أنه قرئ على ثعلب - من كتاب بخط ابن الأعرابي - خطأ ، فرده . فقليل : أفغيره؟ فقال : دعوه ليكون عذرا لمن أخطأ<sup>(٤)</sup> .

وذهب القاضي عياض بن موسى (٤٧٦ - ٥٤٤ / ١٠٨٣ - ١١٤٩) إلى أن هذا مسلك الكثيرين . قال : الذي عليه استمر عمل أكثر الأشياخ أن ينقلوا الرواية كما وصلت إليهم ولا يغيروها في كتبهم ، حتى في أحرف من القرآن ، استمرت الرواية فيها في الكتب على خلاف التلاوة المجمع عليها ، ومن غير أن يجيء ذلك في الشواذ . ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرها . لكن أهل المعرفة منهم ينبهون على خطئها هذا عند السماع والقراءة ، وفي حواشي الكتب ، مع تقريرهم ما في الأصول على ما بلغهم<sup>(٥)</sup> .

(١) تحقيق النصوص ونشرها ، ٢٦ .

(٢) البحث الأدبي ، ١٧٦ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ، ٣٣٨ . ابن كثير ، ١٢٢ . هارون ، ٤٠ .

(٤) عبدالمجيد دياب : تحقيق التراث العربي ، ٢٢٢ .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ، ٣٣٩ .

وذهب المستشرق الألماني برجستراسر إلى أنه لا يجوز تصحيح الأخطاء النحوية التي وقع فيها المؤلفون ، أو إضافة شيء إلى مقتبساته اعتماداً على الأصل الذي اقتبس منه ، وطبق ذلك على الآيات القرآنية أيضاً<sup>(١)</sup> .

وذهب كثيرون إلى تغيير ألوان من الخطأ وقعت في النص ، أذكر منهم عامر ابن شراحيل الشعبي (١٩ - ١٠٣ / ٦٤٠ - ٧٢١) ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (٣٧ - ١٠٧ / ٦٥٧ - ٧٢٥) ، وعطاء بن أسلم (٢٧ - ١١٤ / ٦٤٧ - ٧٣٢) ، ومحمد بن علي بن الحسين (٥٧ - ١١٤ / ٦٧٦ - ٧٣٢) ، الذين روى سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (٧٢٤ - ٨٠٥ / ١٣٢٤ - ١٤٠٣) أنهم سئلوا عن الرجل يحدث بالحديث فيلحن : أأحدث كما سمعت أو أعربه؟ فقالوا : لا ، بل أعربه<sup>(٢)</sup> .

ووضع ابن الصلاح (عثمان بن عبدالرحمن ٥٧٧ - ٦٤٣ / ١١٨١ - ١٢٤٥) عبدالرحمن ابن عمرو الأوزاعي (٨٨ - ١٥٧ / ٧٠٧ - ٧٧٤) ، وعبدالله بن المبارك (١١٨ - ١٨١ / ٧٣٦ - ٧٩٧) وغيرهما فيمن رأى تغيير الخطأ وإصلاحه ، وروايته على الصواب<sup>(٣)</sup> .

وذكر د . عبدالمجيد دياب أن الأوزاعي سئل عن رجل يسمع حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفيه لحن : أيقيمه؟ فقال : نعم ، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يلحن<sup>(٤)</sup> .

وروى ابن الصلاح أن النضر بن شميل (١٢٢ - ٢٠٣ / ٧٤٠ - ٨١٩) قال : جاءت هذه الأحاديث عن الأصل معربة ؛ وأن عبدالملك بن قريب الأصمعي (١٢٢ - ٢١٦ / ٧٤٠ - ٨٣١) قال : إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي - صلى الله عليه وسلم - «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ؛ لأنه ﷺ لم يكن يلحن ؛ فمهما رويت عنه ولحنت فيه ، كذبت عليه<sup>(٥)</sup> .

وذكر عبدالله بن أحمد بن حنبل أن أباه (١٦٤ - ٢٤١ / ٧٨٠ - ٨٥٥) كان إذا مر بأى لحن فاحش غيرهِ ، وإذا كان لحناً سهلاً تركه<sup>(٦)</sup> .

(١) أصول نقد النصوص ونشر الكتب ، ٤٣ ، ٨٤ .

(٢) محاسن الاصطلاح ، ٣٣٨ .

(٣) مقدمته ، ٣٣٨ . ابن كثير ، ١٢٢ . هارون ، ٤٠ .

(٤) تحقيق التراث العربي ، ٢٢٢ .

(٥) مقدمته ، ٣٣٧ .

(٦) ابن الصلاح ، ٣٣٩ ، وهامش ٣٣٨ . ابن كثير ، ١٢٢ . هارون ، ٤٠ .

وروا أن ابن بطلال (علي بن خلف / ٤٤٩ / ١٠٥٧) روى أن أحمد بن علي النسائي (٢١٥ - ٣٠٣ / ٨٣٠ - ٩١٥) قال : لا يغير ما وجد في لغة ، وما لم يوجد في كلام العرب يغير ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن<sup>(١)</sup> .

وذكر القاضي عياض أن هشام بن أحمد الوقشي (٤٠٨ - ٤٨٩ / ١٠١٧ - ١٠٩٦) ممن جسر على تغيير الكتب وإصلاحها كثيراً ؛ اعتماداً على كثرة مطالعته وافتنانه ، وثقوب فهمه ، وحدة ذهنه . ثم وصمه بأنه غلط في أشياء من ذلك ، هو وغيره ممن سلك مسلكه<sup>(٢)</sup> . وحيد التمسك بالأصل وقال : الأولى سد باب التغيير والإصلاح ؛ لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن . ووصف طريق المتمسكين بأنه أسلم مع التبيين . فيذكر ذلك عند السماع - كما وقع - ثم يذكر وجه صوابه : إما من جهة العربية وإما من جهة الرواية . وإن شاء قرأه أولاً على الصواب ثم قال : وقع عند شيخنا أو في روايتنا أو من طريق فلان : كذا وكذا . وهذا أولى من الأول ؛ كيلا يتقول على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما لم يقل<sup>(٣)</sup> .

وذهب ابن الصلاح إلى أنه ينبغي للمحدث أن لا يروى حديثه بقراءة لحن أو مصحّف ، وحقّ على طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتصحيف ومعرتهما . ووصف الالتزام بالأصل المخطئ بأنه غلو في مذهب أتباع اللفظ ، والمنع من الرواية بالمعنى . ووصف مذهب المغيرين بأنه مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين ، والقول به - في اللحن الذي لا يختلف به المعنى وأمثاله - لازم على مذهب تجويز رواية الحديث بالمعنى ، وقد سبق أنه قول الأكثرين .

وأما إصلاح ذلك وتغييره في كتابه وأصله ، فالصواب تركه ، وتقدير ما وقع في الأصل على ما هو فيه ، مع التضبب عليه ، وبيان الصواب خارجاً في الحاشية ، فإن ذلك أجمع للمصلحة وأنفى للمفسدة . . .

وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ - وربما غيره - صواباً ذا وجه صحيح ، وإن خفي واستغرب ، لا سيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية ، وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها<sup>(٤)</sup> .

(١) ابن الصلاح : هامش ٣٣٨ . عبدالمجيد دياب ، ٢٢٢ .

(٢) ابن الصلاح ، ٣٣٩ . ابن كثير ، ١٢٢ .

(٣) ابن الصلاح ، ٣٤٠ .

(٤) مقدمته ، ٣٣٧ - ٩ . هارون ، ٤٠ .

ففرق بين ما هو مدون في كتاب ، وما هو مروى شفاهاً ، وأوجب الالتزام بالمدون دون تغيير ، وأوجب التغيير في المروى ، في الأخطاء اللغوية والتصحييف .  
 وصرح عبدالسلام هارون بأن التحقيق معناه أن يؤدي الكتاب أداء صادقاً كما وضعه مؤلفه ، كما وكيفاً بقدر الإمكان .

فليس معنى تحقيق الكتاب أن نلتمس للأسلوب النازل أسلوباً هو أعلى منه ، أو نُحلّ كلمة صحيحة محل أخرى صحيحة بدعوى أن أولاهما أولى بمكانها ، أو أجمل ، أو أوفق ؛ أو ينسب صاحب الكتاب نصاً من النصوص إلى قائل وهو منخطئ في هذه النسبة ، فيبدل المحقق ذلك الخطأ ، ويحل محله الصواب ؛ أو أن ينخطئ في عبارة خطأً نحوياً دقيقاً<sup>(١)</sup> ، فيصحح خطأه في ذلك ؛ أو أن يوجز عبارته إيجازاً مخلاً ، فيبسط المحقق عبارته بما يدفع الإخلال .

ليس تحقيق المتن تحسيناً أو تصحيحاً ، وإنما هو أمانة الأداء التي تقتضيها أمانة التاريخ . فإن متن الكتاب حَكَمَ على المؤلف ، وحكم على عصره وبيئته ، وهي اعتبارات تاريخية لها حرمتها ؛ كما أن ذلك الضرب عدوان على حق المؤلف الذي له - وحده - حق التبديل والتغيير .

وإذا كان المحقق موسوماً بصفة الجرأة ، فأجدر به أن يتنحى عن مثل هذا العمل ، وليدعه لغيره ممن هو موسوم بالإشفاق والحذر .

إن التحقيق نتاج خلقى ، لا يقوى عليه إلا من وهب خلتين شديتين : الأمانة والصبر ، وهما ما هما .

وعلى الرغم من هذا الالتزام الشديد ، اضطر أن يتخلى عنه في آيات القرآن . قال : أما الشواهد من القرآن الكريم فلما لها من تقدير ديني ، لا بد أن توضع في نصابها . . . فإن التزمّت في إبقاء النص القرآني المحرف في الصلب - كما هو - فيه مزلة للأقدام ، فإن خطر القرآن الكريم يجعل عن أن نجامل فيه منخطئاً ، أو نحفظ فيه حق مؤلف لم يلتزم الدقة فيما يجب عليه فيه أن يلزم غاية الحذر . . .

(١) الحق أن وجود هذا الوصف هنا مشكل . فما موقف هارون من الخطأ غير الدقيق ، هل يبيح تصويبه؟ إنه لم يصرح لنا بشيء ، غير أن العبارة يبدو أنها تبيح التصويب .

وأما نصوص الحديث فإن تعدد روايات الحديث تدفعنا إلى أن نحمل المؤلف أمانة روايته ، فنبقيها كما كتبها المؤلف إذا وصلنا إلى يقين بأنه كتبها كذلك ، ولندعُ للتعليق ما يدل على ضعف روايته أو قوتها<sup>(١)</sup> .

يتضح من هذا أن جميع من كتبوا عن التحقيق - قدامى ومحدثين ، عربا ومستشرقين - أجمعوا على وجوب الالتزام بنص المؤلف ، وعدم إجراء أى تغيير .

وإنما وقع الخلاف بينهم إذا وقع خطأ فى آيات قرآنية وأحاديث نبوية . فهى نصوص لها قداسة ، لا يتحمل أكثر المسلمين رؤية سلامتها منتهكة ، فأجازوا التغيير فيها وحدها . أما غيرها من النصوص فلم يبيحوا فيها ذلك . ومع ذلك ، رأينا عبدالسلام هارون يفرق بين الآيات والأحاديث فى التعامل .

وقصروا الأخطاء التى أباحوا فيها التغيير على اللحن (أى الخطأ النحوى واللغوى) ، والتحريف .

أما تغيير أخطاء المعلومات الواردة فى النص بغية تصحيحها ، وتغيير الأسلوب بغية التحسين والتزيين ، فأمر مرفوض رفضاً باتاً .

\*

ولكن مراقبتى لنفسى إذ أكتب ما أكتب من مقالات تجعلنى أعيد النظر فيما قيل سابقا . فعندما أعود إلى المسودة أجد نفسى نسيت كلمات تامة ، وكتبت نصف الكلمة الأولى وتركت النصف الثانى مثل (مصا) من (مصايح) ، وأهملت إعراب ما لا يهمله صبى فى السنوات الأولى من تعليمه .

وتحت سيطرة هذه النتيجة خضتُ تجربتين فى تحقيق كتابين حصلت على نسخ بخط مؤلفيهما ؛ أما الأول والأكثر إقناعا والأقل إثارة للخلاف ، فهو «معجم تيمور الكبير فى الألفاظ العامية» لأحمد تيمور باشا . فقد تبين أن النسخة التى حصلت عليها مسودة دون أدنى شك ، وأن المؤلف لم يجد فسحة من الوقت لتبييض الكتاب .

ولما كان المؤلف نهج على أن يدون ما يريد تدوينه فى الصفحة اليمنى ، ويترك اليسرى فارغة . واعتاد أن يطالع فى كتب ، فكلما وجد معلومة تتصل بالعامية المصرية ، دونها فى الصفحة اليمنى التى كان قد خصص فيها مكانا لكل مدخل لغوى تبعاً لترتيبه فى الألفباء ؛

(١) تحقيق النصوص ، ٣٨ - ٤٠ ، ٦١ . نقش ، ٣٢ .

ولذلك جاءت المداخل مرتبة في الورد . ولكن المادة العلمية داخلها جاءت متناثرة ، ومكررة أحيانا . فكانت في حاجة إلى من يرتبها ؛ ليجعلها مماثلة للمداخل المعتادة في المعاجم اللغوية ، وصالحة للقراءة النافعة .

وفي كثير من الأحيان واصل القراءة فحصل على مداخل جديدة ، ومعلومات لم يوردها في مداخلها ، فاستدرك ذلك كله في الصفحات اليسرى .

ولذلك رأيت المداخل في حاجة إلى إعادة ترتيب ورودها ، فرتبتها ، ورأيت المعلومات في داخل المداخل في حاجة إلى إعادة تنظيم ، اضطرني إلى شيء من الحذف والعطف ، ففعلت دون أن أضيف شيئا من عندي غير أدوات العطف في أحيين قليلة . وسميت ما فعلت «إعداداً وتحقيقاً» . ولم أشعر أنني أخون أمانة الكتاب ، بل أومن أنني خلقت من الأمشاج التي تركها تيمور باشا كتابا سويا .

وكانت التجربة الثانية في «النجوم الزاهرة في حلى حضرة القاهرة» لابن سعيد (على ابن موسى المغربي (٦١٠ - ٦٨٥ / ١٢١٤ - ١٢٨٦) . فقد تبين من الإشارات المتعددة ، والاقتراسات المختلفة أن المؤلف أخرج - على الأقل - نسختين ، وأن النسخة التي بين يدي هي الأولى ، وإن كان إهداؤه إياها لابن العديم (كمال الدين عمر بن أحمد ٥٨٨ - ٦٦٠ / ١١٩٢ - ١١٦٢) يدل على أنه كان يعدها مبيضة . ولكن إصلاحه بعض العنوانات فيها ، وعدم ذكر السجعة المطلوبة - كما في (شلوبينة) و(لوشة) - وتركه بياضا أحيانا ، وأخطاءه بعامل السرعة ، وتنبيهه على حذف تراجم كان قد كتبها<sup>(١)</sup> - كل ذلك يدل على أنها لم تأخذ شكلها النهائي .

وقد عثرت في الكتاب على أخطاء كثيرة ، تركتها كما هي ، ونبهت عليها في التعليقات . ولكنني وجدت أخطاء أخرى كل الظروف تدعو إلى تغييرها ، وإلا شأهت صورة الكتاب ، ففعلت . أمثل لذلك بما يلي :

- ص ٢٥ : في الأصل : (وعندما يقبل المسافر عليها يرى أسوارا سودا كدرا) ، ولا تتسق العبارة ، فإما أن تكون (أسوارا سودا كدرة) ، أو (سورا أسود كدرا) ، وهي رواية خطط المقریزی<sup>(٢)</sup> .

(١) النجوم الزاهرة ، ١٥ ، ٢٢٦ - ٧ .

(٢) النجوم الزاهرة ، ٢٥ . وانظر ٥٦ / ٣ ، ١٠٤ / ٢ ، ٢٣٠ / الأخير ، ٢٤١ / ١ ، ٢٨٥ / ٣ ، ٣٨٥ / الأخير .



- ص ٥٥ : فيه : حسن بن عمار بن حسن (الكلبي) ، وصوابه (الكندي) ، ورأيت أنه هفوة قلم<sup>(١)</sup> .

ولذلك أرى أن واجب المحافظة على نسخة المؤلف يجب أن يحترم ، وأن المحقق الخبير قد يرى الخروج على هذا الواجب في أمور محدودة ، وأن الهدف الوحيد الذي يتوخاه في هذا الخروج يجب أن يكون إقامة النص ، ولا شيء آخر ، وأن كل كتاب هو الذي يفرض الأمور التي يمكن الخروج من أجلها .

(١) النجوم الزاهرة ، ٥٥ . وانظر ١١٨ / ١١٩ ، ١٥ / ١٢٣ ، ٢ / ١٣٠ ، ٣ / ١٣٦ ، ١١ / ١٥٠ ، ١٠ / ١٥٧ ، ٨ / ١٧٤ ، ٢ / ٢٤٢ ، ٩ / ٢٥٤ ، ٣ / ٢٦٦ ، ١٣ / ٢٧١ ، ٢ / ٢٧٥ ، ٣ / ٢٧٧ ، ١٤ / الأخير ، ٣١٧ / ٣١٨ ، ١٥ / ١٠ ، ٦ / ٣٣٠ .

## المراجع

- ١ - ابن الصلاح : مقدمته - تحقيق د . عائشة عبدالرحمن - مصر - الهيئة المصرية العامة للكتاب - مطبوعات مركز تحقيق التراث - ١٩٧٦ .
- ٢ - برجستراس : أصول نقد النصوص ونشر الكتب - إعداد وتقديم د . محمد حمدى البكرى - السعودية - الرياض - دار المريخ للنشر - ١٩٨٢ .
- ٣ - البلقينى : محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح - تحقيق د . عائشة عبدالرحمن - مع مقدمة ابن الصلاح .
- ٤ - دياب ، عبدالمجيد : تحقيق التراث العربى : منهجه وتطوره - مصر - دار المعارف - ١٩٩٣ .
- ٥ - شاکر ، أحمد محمد : الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحفاظ ابن كثير - القاهرة - دار التراث - ط٣ - ١٩٧٩ .
- ٦ - ضيف ، شوقى : البحث الأدبى - مصر - دار المعارف - ١٩٧٢ .
- ٧ - القيسى ، نورى حمودى ، و سامى مكى العانى : منهج تحقيق النصوص ونشرها - بغداد - مطبعة المعارف - ١٩٧٥ .
- ٨ - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم : أسس تحقيق التراث العربى ومناهجه - منشورات معهد المخطوطات العربية - ط١ - الكويت ١٩٨٥ .
- ٩ - نغش ، محمد : كيف تكتب بحثاً أو تحقق نصاً - ط٢ - مطبعة سعدى وشندى - القاهرة ١٣٠٤هـ / ١٩٨٣م .
- ١٠ - هارون ، عبدالسلام : تحقيق النصوص ونشرها - القاهرة - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - ١٩٥٤ .